



Distr.: Limited
15 June 2022
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة السادسة والخمسون

بون، 6-16 حزيران/يونيه 2022

البند 16 من جدول الأعمال

المسائل المتصلة بالمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي خدمةً
للاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الدورة السادسة والخمسون

بون، 6-16 حزيران/يونيه 2022

البند 9 من جدول الأعمال

المسائل المتصلة بالمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي
خدمةً للاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس

المسائل المتصلة بالمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي خدمةً للاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيسين

1- عقدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (هيئة المشورة) والهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ) خلال دورتيهما هاتين اجتماعاً للمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي.

2- وقامت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ بما يلي:

(أ) مواصلة نظرها في التقرير السنوي الأول للجنة خبراء كاتوفيتسه المعنية بتأثيرات تنفيذ تدابير التصدي⁽¹⁾ عن عام 2019⁽²⁾؛

(ب) الشروع في نظرها في استعراض منتصف المدة لخطة عمل المنتدى⁽³⁾، والإحاطة علماً بالمذكرة غير الرسمية⁽⁴⁾ التي أعدها في هاتين الدورتين الرئيسان المشاركان للمنتدى بشأن استعراض منتصف المدة، مع الإقرار بأن محتوى المذكرة لا يمثل توافقاً في الآراء بين الأطراف؛

(ج) الشروع في نظرها في إعداد معلومات لعنصر التقييم التقني لعملية استخلاص الحصيلة العالمية المتصلة بتأثيرات تنفيذ تدابير التصدي⁽⁵⁾؛

(1) يمكن الاطلاع عليه في: <https://unfccc.int/documents/202723>.

(2) وفقاً للمقررات 4/أ-25، الفقرة 6؛ و4/أ-15، الفقرة 6؛ و4/أ-ت-2، الفقرة 6.

(3) وفقاً للمقرر 7/أ-1، الفقرة 10.

(4) <https://unfccc.int/documents/510622>.

(5) وفقاً لما ورد في المرفق الثاني للمقررات 4/أ-25، و4/أ-15، و4/أ-ت-2.



- (د) الشروع في نظرهما في سبل تعزيز الإجراءات الرامية إلى التقليل إلى أدنى حد من التأثيرات السلبية لتنفيذ تدابير التصدي على التوصيات الواردة في المرفق الأول للمقررات 19/م أ-26 و 7/م أ-16 و 23/م أ-3⁽⁶⁾، وزيادة تأثيراته الإيجابية عليها إلى أقصى حد؛
- (هـ) الشروع في نظرهما في نتائج حلقة العمل المعقودة خلال هاتين الدورتين بشأن الأنشطة 3 و 4 و 11 من خطة عمل المنتدى⁽⁷⁾؛
- (و) الشروع في نظرهما في نتائج حلقة العمل المعقودة خلال هاتين الدورتين بشأن النشاط 9 من خطة عمل المنتدى⁽⁸⁾.
- 3- واتفقت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ على مواصلة نظرهما في هذه المسألة في الدورة السابعة والخمسين لكل من الهيئتين الفرعيتين (تشرين الثاني/نوفمبر 2022).
- 4- وبالإشارة إلى المقررات ذات الصلة⁽⁹⁾، طلبت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ إلى الأمانة أن تحدّث جميع التقارير⁽¹⁰⁾ المقدمة من الأطراف والمراقبين عن الجهود المتعلقة بمعالجة العواقب والآثار الاجتماعية والاقتصادية لتدابير التصدي، كما طلبتا إلى لجنة كاتوفيتسه أن تُعد، بحلول 31 آب/أغسطس وبمساعدة من الأمانة، تقريراً تولىفياً يعكس العمل ذي الصلة للمنتدى ولجنة كاتوفيتسه كمساهمة في عنصر التقييم التقني، الذي بدأ في هاتين الدورتين، للحصيلة العالمية.
- 5- وطلبت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ أيضاً إلى الأمانة تنظيم حلقة عمل إقليمية بشأن النشاط 3 من خطة العمل قبل الدورة السابعة والخمسين لكل من الهيئتين الفرعيتين، بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة والجهات المعنية، من أجل تلبية الاحتياجات الإقليمية والاعتراف بالعمل الذي تضطلع به لجنة كاتوفيتسه، وأشارت إلى أنه يمكن للمنتدى أن يقرر عقد حلقات عمل إقليمية أخرى بشأن النشاط 3.
- 6- وأحاطت هيئة المشورة وهيئة التنفيذ علماً بالآثار النقدية المترتبة في الميزانية على الأنشطة المشار إليها في الفقرة 5 أعلاه والمقرر أن تضطلع بها الأمانة.
- 7- وطلبت الهيئتان الفرعيتان إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهنأ بتوافر الموارد المالية.

(6) وفقاً للمقررات 19/م أ-26، الفقرة 8؛ و 7/م أ-16، الفقرة 8؛ و 23/م أ-3، الفقرة 8.

(7) انظر المقررات 19/م أ-26، الفقرة 3؛ و 7/م أ-16، الفقرة 3؛ و 23/م أ-3، الفقرة 3.

(8) انظر المرفق الثاني للمقررات 4/م أ-25، و 4/م أ-15، و 4/م أ-2.

(9) المقررات 19/م أ-1، و 4/م أ-25، و 4/م أ-15، و 4/م أ-2، و 23/م أ-3.

(10) يمكن الاطلاع عليها في: <https://unfccc.int/documents/461036>.